

## قانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٨٥

بإستمرار العمل بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بتفويض  
رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانوني الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

( المادة الأولى )

يستمر العمل بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار  
قرارات لها قوة القانون المعدل بالقانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨١ لمدة تنتهي في نهاية السنة  
المالية ١٩٨٦/٨٥

( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ شوال سنة ١٤٠٥ ( ٢٤ يوفيه سنة ١٩٨٥ )

حسنى مبارك